

المذكور الرابع واللبت الضف والباقي للاخت للاب ولا شيء لولدك **سئل**
 عن رجل مات وترك زوجة وبنتا واختا شقيقة واختا لام كما يخص كل واحد
 من الميراث بيننا ذلك **فاجاب** اصل المسئلة من ثمانية للزوجة الثمن
 واحد واللبت المفضل ربة وللخت الشقيقة ما بقي وهو ثلاثة لانها مع
 البنت عصبة ولا شيء للاخت للام ولا لابن الاخ **سئل** عن شخص مات وخلف
 ولدا اسمه محمد وزوجة فمات محمد المذكور وخلف لها وبنتا اسمها فاطمة
 من امرأة وولد اسمه علي من امرأة اخرى ثم مات علي وولد محمد المذكور وخلف
 اخته لايه وابني محمد فمات علي لايه المذكور وابني محمد يرثونه ام لا
فاجاب لاخت علي المذكورة الضف والصف والصف الباقي لمصته ابي عمته
سئل عن رجلين احدهما يعرج بالله والاخر عبيد مات جوار الله عن ثلاثة
 ذكور وهم مبارك وحسن وعلي ومات عبيد المذكور عن ذكوري محمد وعبد
 للزوجة الثمن والباقي لمحمد عاشر محمد من الزين ثم مات عن والدته عن ذكر
 وابني علي وفاطمة ثم مات علي المذكور عن اخته فاطمة المذكورة وعن يوسف
 فخص اخته المذكورة وما يخص بني محمد **فاجاب** اصل المسئلة محمد بن عبيد الميت
 المذكور ستة وتصح من ثمانية عشر مع السدس ثلاثة وولده علي عشر و
 بنته فاطمة المذكورة خمسة ثم ما يخص علي المذكور وهو عشرة صار بعد موته نصف
 لاخته فاطمة المذكورة كما كانت شقيقة او اختا للاب ونصفه الاخر ابي محمد
سئل عن ثلاثة اخوة ضرب احدهم احاه خطأ فقتله وللمتوفى ولد فمات
 ولد المتوفى بعد ابيه وقد احرز اديه وما لايه فطالبا لالاخ احاه القاتل
 بديه اخيه وبماله فهل له ذلك لا وهل يلحق العم القاتل في مخلف ولدا له
 ام لا **فاجاب** يخلف ابن المتوفى بن عمه القاتل والاحسب كالدابة وعمرها
 ولا يلزم من ارض القاتل من القتل وهو منسوخ لانا نأمر ونأمن من ابن اخيه
 المتوفى **سئل** عن شخص انتقل وترك مالا وترك اباه وامه وستة اخوة للاب

ذكر واحد